قوله بعة اي على انه لا يجوز الفصل بينهما وبينه ذكر ابن هشام انه يجوز الفصل بينهما وجيء بالجملة الاعتراضية كقوله ذاك الذي وابيك يعرفني حالي واشتراط الفصل بينهما بالنداء كقول الفرزدق فكرمتني جارتي فاجبتها بصكما ان قوله تعني به وبينهما معناه اي لكونها معلومة في نفسها معهودة الانتساب بين المتكلم والمخاطب المعهود بينهما بانتسابه مضافة اليه فالمعتبر في الصلة امر ان كونها معلومة في نفسها وكونها معلومة الانتساب الى معين خلافا لمن جعلها التي هي صفة للنكرة فانها لا يشترط فيها الا الاول فقط فيحصل الفرق بينها وبين المعرفة لتعينها مضافة بانها اذا كانت مضافة لمعين كانت معلومة الانتساب اليه وان لم تكن معلومة لتعين الانسان المعهود بكونه مضافا اليك وهي موضوعة على ان يكون مضافة بصلتها واذا كانت موضوعة لتعيين انسان مضافا اليك فتخصيص الموصولة وغيرها والنكرة خارجي بالوضع العارض يدل عليه ذلك لزوم الافتقار الى الصلة دون الصفة بسقوطها قيل لو كان الموصول معرفا بصلته لتعرفت النكرة الموصوفة بالجملة بها لتعرفي قوله انه لا يجوز تقديم الصلة الخ مقتضاه جواز بعض تقديم الصلة على بعض وهو كذلك قوله ولا تنسى منها اي ولو ظرفا او جارا ومجرورا قوله دلت عليه صلة ال يرد على ذلك ازما لا يعمل لا يفسر عاملا لانه خاص بباب الاشتغال قوله والتفقير وكانوا ناهزين فيه من الزهد يحتمل ان يكون للظرفية حينئذ نابا لكان واز يكون صفة موكدة للوصف قبله او مبينة والمعنى من الزهد وذيز هم الزاهد يزليلوغ فيه رتبة الكمال قوله ان يكون معهودة اي ان ربط بالموصول معهود فان ربط به الجنس بصلته كذلك كقوله نعلى يمثل الذي بيننا وقوله او منزلة منزلة المعهود الخ لكون المقام يقتضي الابهام ولذا فلان التوضيح معهودة الا في مقام التفخيم والتعظيم قوله يسوغ ابهاما ما وقد يقال ان في الصلة الموصول بها فقط

اجتنى

ح نحو ذاك

في نحو ذلك فلا معنى لاشتراط العهد والابهام يكون الموصول معرفة بها والتنزيل المذكور لا دخل له في التعريف قوله في معرض التهويل والتفخيم اي في مقام ينا سبه التهويل والتعظيم قوله وربما خلفه اسم ظاهر سببا في ازالتها نحو ذاك مقام الضيغم كقولك الذي يطير الذباب فيغضب هو زيد والظاهر ان بقية الروابط الآتية في الآتية اذا تأتى هنا الا ضمير قوله سعاد الذي اطنابي حب سعاد انتهامه واعراضها عني استهوزاد قوله وانت الذي في رحمة الله اطمع اي في رحمتي او رحمته وصدري فيما وانت الله في كل موطن قوله وهو الاختيار في غير الصائفة لانها تلزم فيها ما عدا المعنى قوله فان لزم ليس اذ لم يلزم مثل ذلك ما اذا لزم من عراعاته فيه نحو هي هي امك ويختار مراعاة المعنى عند سيبويه كقوله وان لسوان لم يهن وضلة ويجوز مراعاة المعنى بعد مراعاة اللفظ كثيرا والعكس قليلا ومنعه بعضهم قوله وجملة خبر مقدم والذي وصلتها او مبتدأ او سوغ الابتداء به عطفها او شبهها عليه ومن شبه الجملة الصفة واما قول صاحب المفصل واسم الفاعل الضارب بالمعنى الفعل وهو مع المرفوع به جملة واقعة صلة فباطل اذا ذاك اسم قوله تامين المراد بالتام ما يفهم بانضمامه الى المتعلق العام معنى بالناقص ما لا يفهم ذلك الا بانضمامه لمتعلق خاص كما يظهر ذلك من مثلتيهما قوله بعطيا زيدا اي بعد ذلك قوله ان تكون خبرية لفظا ومعنى اي لانه يجب ان يكون مضمون الصلة حكما معلوم الانتساب الى الموصول المجهول الانتسابية ليست كذلك لانها لا يعلم مضمونها الا بعد ايراد صيغتها قال السيد وقد اطلق فهم الجنس به على جملة الصلة تجوزا لعدم الحكم المجهول فيها ومثل ذلك الجهل الواقعة اخبارا ونعوتا والصلة ليست اخبارا اي فلا ما مما بالطلب ثم رجع نسبتها عن كونها مقصودة بالذات انت خبير بان الخبرية بمعنى

Copyright © King Saud University